

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- الحديث رجاله عند النسائي ثقات إلا حميد بن مسعدة فهو صدوق .
- قوله (أوس بن أوس) ويقال ابن أبي أوس في صحبته خلاف وقد ذكره أبو عمر في الصحابة .
- وهذا الحديث معناه في الصحيحين من حديث عثمان بلفظ : (فأفرغ على كفيه ثلاث مرات فغسلهما) وقال في آخره (رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم توضأ نحو وضوئي هذا)
- وسياًتي في هذا الكتاب . وأخرج أبو داود من حديث عثمان أيضاً بلفظ : (أفرغ بيده اليمنى على اليسرى ثم غسلهما إلى الكوعين) وثبت نحوه أيضاً من حديث علي عليه [ص 169] السلام وعبد الله بن زيد عند أهل السنن .
- والحديث يدل على شرعية غسل الكفين قبل الوضوء وقد اختلف الناس في ذلك فعند الهادي في أحد قوليه والمؤيد بالله وأبي طالب والمنصور بالله والشافعية والحنفية أنه مسنون ولا يجب لحديث (توضأ كما أمرك الله) ولم يذكر فيه غسل اليدين .
- وقال القاسم وهو أحد قولي الهادي وإليه ذهب ابنه أحمد بن يحيى : إنه واجب لخبر الاستيقاظ الذي سياتي بعد هذا .
- وأجيب بأنه لا يدل على الوجوب لقوله فيه (فإنه لا يدري أين باتت يده) وليعلم أن محل النزاع غسلهما قبل الوضوء وحديث الاستيقاظ الغسل فيه لا للوضوء فلا دلالة له على المطلوب
- ومجرد الأفعال لا تدل على الوجوب وسياًتي الكلام على ما هو الحق في الحديث الذي بعد هذا إن شاء الله